

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٤٤ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف

لعام المالى ٢٠١٠

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف جلسة ٢٠١١/٣/١٥

باعتماد الحساب الختامي للغرفة عن العام المالى ٢٠١٠ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/١١/١٧ :

قرر :

**مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف عن العام المالى ٢٠١٠**

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٤,١٠٠,٢١٩٣ ج (فقط مليون وألفان ومائة وثلاثة

وتسعمون جنيهًا وأربعين عشر قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٨٥٨٢٨٨,٢٢ ج

(فقط ثمانمائة وثمانية وخمسون ألفاً ومائتان وثمانية وثمانون جنيهًا وأثنان وعشرون قرشًا لا غير)

وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ١٤٣٩٤,٩٢ ج (فقط مائة وثلاثة وأربعون ألفاً وتسعمائة وأربعة جنيهات واثنان وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٣١٣٩٤٦٦,٨٨ ج (فقط ثلاثة ملايين ومائة وتسعة وثلاثون ألفاً وأربعين ألفاً وستة وستون جنيهها وثمانية وثمانون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١١/١١/١٧

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

يقانون الغرف التجارية

د / حسين علي أحمد عمران